

فأما النبي صلى الله عليه وسلم فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان رواه البخاري والترمذي
 وصححه وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على ابنه جبريل فقرأ عليه ما قرأه جبريل فقالت
 يا رسول الله أما أنتي صلتة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتقون لهم بعدة انفسا صامون
 شاءوا فظروا واحدا والتميزي في روايتنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب شايها فلها التشرب
 فقالت اني صائمة ولكن كهنت انارة سورك فقال ان كان قضاة من رمضان فاقض يوما كانه وان
 كان تقيا فان شرب فاقض وان شيت فالنقض رواه احمد وابو داود ويعتاهه **وعن عائشة** قالت سألت
 حفصتها عما دعاها ما صائمة فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض
 لناهذ من واشتهنيها فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض فاقض
 ابوداود وهذا الرتيب بليل قوله لا عليك **باب من اجاز في استقبال رمضان**
 باليوم واليومين **وعن** ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدم احدكم رمضان
 بصوم يوم او يومين الا ان يكون رجلا كان يصوم صوتا فليصمه رواه البخاري **وعن** معاوية قال كان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمزجر قبل شهر رمضان الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون
 من شاء فليقدم ومن شاء فليتاخر رواه ابن ماجه ويحمله في المتقدم بالثمن يومين **وعن**
 عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا صومكم من شهر هذا الشهر شيئا قال
 لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قضا رمضان فصوم يومين ركاه تتقوا عليه وفي رواية
 لهم من شهر شعبان ويحمله هذا ان الجمل كونه لعادة بصيام شهر الشهر او قدر منه
باب النبي عن صوم العبد في ايام التزويق **عن** ابي سعيد عن رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انه صوم يومين يوم لظن ويوم التزويق عليه وفيه لفظ لوجه الظاري
 لاصوم يومين وسلم لاصوم الصيام في يومين **وعن** ابي بصير قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 بعثه طوس بن ابي ثابان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف طرح لفرشه او يوضع سريره وراة اسطوانة
 التوبة رواه ابن ماجه **وعن** عائشة انها كانت تجلس النبي صلى الله عليه وسلم اوي حاض ومختلف

رواه احمد ومسلم **وعن** سعد بن الجدي وقاص قال ارى النبي صلى الله عليه وسلم ان انا اياما من
 انها اياما كثر وشرب واليوم فيها يعني ايام التشريق رواه احمد **وعن** ابي النبي صلى الله عليه
 وسلم عن صوم خمسة ايام في السنة يوم الغفر ويوم النحر وثلاثة ايام التشريق رواه ابان القاسمي
وعن عائشة وابو جعفر قال لا يرضى في ايام التشريق ان يصمن الا ان يرضى ليدري رواه البخاري
 وله عنهما انها قال الصيام من تمنع العرق والحج اليوم عزه فمن لم يجد هذا ولم يصم صام بالام
من كتاب الاعتكاف **عن** عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان حتى تواتر الله عز وجل **وعن** ابي هريرة قال كان رسول الله
 صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان تتفق عليه وسلم قال نافع وقيل ابي عبد
 الله المكان الذي كان يعتكف فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم **وعن** انس قال كان النبي صلى الله عليه
 وسلم يعتكف العشر الاواخر من رمضان فلم يعتكف عاما فلما كان في العام المقبل اعتكف عشرين
 رواه احمد والترمذي وصححه والاصم وابو داود وابو ماجه هذا المعنى من روايت ابي بصير **وعن**
 عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفا وان لم يجز
 ففرض ثم اذا اراد الاعتكاف في العشر الاواخر من رمضان فامرت عائشة بخياضها ففرض وارت
 غيرهما من ارواح النبي صلى الله عليه وسلم خياضها ففرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج
 نظر فاذا الغيبة فقال البيهقي فامر بخياضه ففرض وكره الاعتكاف في شهر رمضان حتى
 اعتكف في العشر الاواخر من شوال رواه الجماعة الا الترمذي لكن لم يكن له مكان اذا اراد ان يعتكف
 صلى الفجر ثم دخل معتكفا وقيد ان المذرك ليلته بخياضه وان السن تقضى وان الاعتكاف ان يلزم
 من الحج كما يجزيه وان من التزم الاعتكاف ايام بعينه لم يلزمه اول ليلة لها **وعن** ابي
 عن برعان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتكف طرح لفرشه او يوضع سريره وراة اسطوانة
 التوبة رواه ابن ماجه **وعن** عائشة انها كانت تجلس النبي صلى الله عليه وسلم اوي حاض ومختلف

يعني

رواه احمد